

نظام موظفي الإدارات العامة

الجهوية للتربية والتكون لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بفاس في 15 من ذي الحجة 1442 (26 يوليو 2021).

وعلمه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

*

* *

قانون رقم 01.21

يقضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

مادة فريدة

بالرغم من جموع الأحكام التشريعية والتنظيمية المخالفة، تنخرط، ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية، الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون في نظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) كما وقع تغييره وتتميمه.

نصوص خاصة

الأكاديميات الجهوية للتربية والتكون

ظهير شريف رقم 1.21.94 صادر في 15 من ذي الحجة 1442 (26 يوليو 2021) بتنفيذ القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكون لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71.

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصلين 42 و 50 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات